

احمد بن عيسى يتوضا للصلاة قبل يدخل وقتها قال وكان عبدالله بن عيسى  
اذا توضا للصلاة لا يكاد يتكلم حتى يصلي وقال محمد بن احمد بن عيسى  
توضا للظفر قبل روال الشمس ثم جلس يتكلم حتى قيل له قد رالت  
فتوجه الى القبلة فاعلا فضلا وبها قال حدثنا محمد بن احمد بن عيسى  
عن قاسم بن ابراهيم قال ويحب محمد بن احمد بن عيسى ان يتوضا للصلاة ويده قال  
حدثنا محمد بن احمد بن عيسى قال سالت قاسم بن ابراهيم عن  
الرجل يصلي الصلوات بالوضوء الواحد فقال قد امر الله بالوضوء عند ما  
يتوم الى الصلوة وهو الحكم عندنا وقد روت الاحاديث بانها تصلي  
بالوضوء واحد وقد روى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه كان  
يتوضا لكل صلوة الى يوم فتح مكة فانه صلا الصلوة بوضوء واحد وقد  
ذكر ايضا عن علي صلوات الله عليه انه كان يتوضا لكل صلوة قال محمد بن احمد  
ان يصلي الصلوات بوضوء واحد **باب وضوء من يركب** وبها قال حدثنا احمد  
بن عيسى عن حسين بن عمار عن ابي خالد عن ابي عبد الله عن علي عليه السلام  
انه توضا مسح على تخليه فلما فتح قال هدي وضوء من لم يجد ش  
**باب ذكره الاسل في الآ** وبها قال حدثنا محمد بن احمد بن عيسى  
عن محمد بن بكر الهذلي القزويني ابي الجارود قال قلت لابي جعفر ان الغزوة  
يتوضا بغيره او قيب من ذلك قال ذلك عنك اب عندهم الله ب  
**باب ان يقض الوضوء من الحدث** وبها قال حدثنا محمد بن احمد بن عيسى  
عن محمد بن بكر عن ابي الجارود قال سمعت ابا جعفر يقول الوضوء مما ح

رسالة الوضوء

باب

الوضوء مفتح وليس مما دخل فيه قال وحدثنا محمد بن احمد بن عيسى  
حدثنا محمد بن احمد بن عيسى قال سالت قاسم بن ابراهيم عما يقض الوضوء فقال  
والبول والقي والمني والدم والبرص والدم والسائل والزهرة  
وبها قال وحدثنا محمد بن احمد بن عيسى قال سالت قاسم بن ابراهيم عن  
الشح الكبر والبرص ومن به علمه يخرج من دبره الدودة بعد الوضوء  
هل عليها الاعادة وال يتوضا من ذلك الا ان يكون شيئا غالبا لا يقطع  
قال محمد يعني عندي انه عليه ان يتوضا مع وارك ويصلي وان جاء  
ذلك دائما بمنزلة الحج السائل **باب القلس يطاف به** قال وحدثنا محمد بن احمد بن عيسى  
حدثني احمد بن عيسى عن حسين بن علوان عن ابي خالد عن ابي عبد الله عن  
ابائه عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم  
القلس يقصد الوضوء **باب القلس يطاف به** قال وحدثنا محمد بن احمد بن عيسى قال سالت  
قاسم بن ابراهيم عن العسرينة الوضوء فقال القلس يقض من اذا كان  
يسيرا الا ان يكون قيا غالبا قال محمد يتوضا من القلس اذا ظهر على اللسان  
وكذلك جال الاثر **باب القلس يطاف به** قال وحدثنا محمد بن احمد بن عيسى عن ابي عبد الله  
الرفي قال حدثني طاهر بن محمد الرفي قال حدثني عمي عن ابراهيم بن عبد الله  
انه كان يصلي فيخرج به الحج في الصلوة فيحمله فلهذا يقطع الصلوة ولا يجد  
الوضوء قال محمد ما ظهر على اللسان من طعام او شراب او غير ذلك مما  
يخرج من الجوف فقيه الوضوء **باب الوضوء** وبها قال محمد بن احمد بن عيسى

احمد بن عيسى

باب  
بعض الوضوء